



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون

دور جهاز الادعاء العام أمام المحكمة الاتحادية العليا في العراق
(دراسة مقارنة)

رسالة تقدم بها الطالب

يحيى كريم معن الزاملي

إلى مجلس قسم القانون في معهد العلمين للدراسات العليا
كجزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

الدكتور

علي سعد عمران القيسي

أستاذ القانون العام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أَمَّا بَعْدُ فَاذْكُرُونِي أَنِّي مَشْكُورٌ

﴿ وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ ۖ وَالَّذِينَ
يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَقْضُونَ
بِشَيْءٍ ۖ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ
الْبَصِيرُ ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أَمَّا بَعْدُ فَاذْكُرُونِي أَنِّي مَشْكُورٌ

الإهداء

اهدي هذا الجهد المتواضع إلى:

الذين رحلوا عنا... الأحياء عند ربهم... عرفانا بدمائهم الزكية التي

سالت من أجل الوطن ولا يزال إرثهم البطولي يضيء لنا الطريق

... شهداء العراق

من هم سر نجاحي وتقدمي، الذين علموني أن العلم النافع هو السلاح

لمواجهة الصعاب في الحياة... أمي رحمها الله وأبي أطال الله في عمره

من هم سندي وعزوتي وأملتي في الحياة

... إخوتي وأخواتي

رفيقة الدرب زوجتي... وأم أولادي

شهلاء وزيد وليان

من جمعني بهم المحبة، والصداقة، والأخوة في كافة مراحل عمري وخاصة

زملائي بمقاعد الدراسة في مرحلة الماجستير السنة التحضيرية وكل من

ساعدني من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة في انجاز هذه الرسالة.

يحيى

شكر وعرّفان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين، محمد وعلى آله وصحبه اجمعين، وبعد.

أود أن أعبر عن وافر شكري وعظيم امتناني لأستاذي المشرف الأستاذ الدكتور علي سعد عمران لقبوله الأشراف على رسالتي هذه، فشملني بعلمه الغزير، وخلقه الرفيع، وفضله الوفير، وهمته العالية، فقد وجدت فيه صفات العالم المتواضع بعلمه والباحث الجيد والناقد الموضوعي، وقد أرشدني خير إرشاد وساعدني على التغلب على جميع المعوقات التي تواجه الباحث عادةً، وكان حريصاً على أن تخرج الدراسة بأفضل صورة من أجل تحقيق الهدف المنشود منها، وفقه الله وأدامه ذخراً لطلبة العلم.

كما أتقدم بالشكر والعرّفان إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الكرام لتفضلهم بمناقشة هذه الرسالة وقراءتها مسبقاً وتصويب ما شابها من النقص سلفاً فجزاهم الله خيراً بقدر ما بذلوا من وقت وجهد.

وأتقدّم بالشكر والعرّفان لأساتذتي في السنة التحضيرية واطّص بالذكر الأستاذ الدكتور صعب ناجي عبود، والأستاذ الدكتور حيدر محمد حسن، والأستاذة الدكتورة سحر جبار يعقوب الذين أشرفوا على تأهيلنا علمياً ومنهجياً.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر للعاملين في مكتبة معهد العلمين للدراسات العليا وبخاصة الأستاذ احمد عبد الرحيم الساعدي، وللموظفين في مكاتب كليات القانون في كل من جامعة بغداد، والمستنصرية، والكوفة، وواسط، على حسن التعامل.

أمّا في إسبانيا فالشكر موصول إلى الصديق العزيز عبد الحكم أحمد ساهي باحث دكتوراه قانون في جامعة إشبيلية على تزويدي بالمصادر الإسبانية.

وأما في الإمارات فالشكر موصول إلى الصديق العزيز أسامة جبار راجي على تزويدي بمتون القوانين الإماراتية والكتب القانونية التي تخص موضوع الدراسة.

الباحث

المستخلص

إن البحث في دور الادعاء العام أمام المحكمة الاتحادية العليا في العراق يعد غاية في الأهمية وذلك لتعلقه بنصوص الدستور وخصوصاً المواد التي تخص المحكمة الاتحادية العليا، إضافة للبحث في قانون الادعاء العام وقانون المحكمة الاتحادية العليا ونظامها الداخلي.

إن الادعاء العام في العراق يمتلك اختصاصاً نوعياً جديداً ألا وهو الطعن بعدم الدستورية، بمقتضى ما ورد في المادة (١١/٥) من قانون الادعاء العام رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٧، وقد مارس هذا الاختصاص من خلال الطعن أمام المحكمة الاتحادية العليا بعدم دستورية التشريعات المخالفة لإحكام الدستور، إلا أن المشرع العراقي لم يوضح طريقة الطعن فيما إذا كانت بطريق الدعوى الأصلية أو بطريق الدفع الفرعي أم كليهما، إضافة إلى عدم الإشارة الصريحة لدور الادعاء العام بالطعن بعدم الدستورية سواء في الدستور بمقتضى المادة (٩٣) منه، أو في قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل ونظامها الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠٠٥.

بما أن الدعوى الدستورية تمر عبر إجراءات عديدة ابتداءً من سير الدعوى ولحين اصدر الحكم فيها، فلا بد من وجود مركزاً للادعاء العام خلال سلسلة إجراءات الدعوى الدستورية، إلا أن المشرع العراقي لم يشر إلى مركز الادعاء العام أمام المحكمة الاتحادية العليا أسوة بالمشرع الإسباني إذ منح النيابة العامة التدخل في دعاوى المقامة أمام المحكمة الدستورية في مسألة عدم الدستورية (الدفع الفرعي) وكذلك استئناف الحماية الدستورية، والمشرع الإماراتي إذ أوجب على النيابة العامة التدخل في جميع الطعون والطلبات المقامة أمام المحكمة الاتحادية العليا ما عدا دعاوى النقض في المواد المدنية.

لذا ندعو المشرع العراقي إلى ضرورة تعديل المادة (٩٣) من الدستور وذلك بوصف الادعاء العام أحد أصحاب الحق بالطعن بعدم الدستورية، إضافة إلى تعديل قانون المحكمة الاتحادية العليا ونظامها الداخلي وتعظيم دور الادعاء العام من خلال منحه مركزاً هاماً أثناء سير الدعوى الدستورية ولحين الفصل فيها وهذا ما سارت عليه النظم القانونية في الدول المقارنة.

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
أ	الآية
ب	الإهداء
ج	الشكر والتقدير
د	المستخلص
هـ-ح	المحتويات
١-٦	المقدمة
٧-٧٦	الفصل الأول: مفهوم الادعاء العام والدعوى الدستورية
٨-٤١	المبحث الأول: ماهية الادعاء العام
٩-٢٢	المطلب الأول: مدلول الادعاء العام ونشأته
٩-١٧	الفرع الأول: المدلول اللغوي والاصطلاحي للادعاء العام
١٧-٢٢	الفرع الثاني: نشأة الادعاء العام وتطوره التاريخي
٢٢-٤١	المطلب الثاني: تشكيلات الادعاء العام وخصائصه
٢٣-٢٩	الفرع الأول: تشكيلات الادعاء العام

٤١-٢٩	الفرع الثاني: خصائص الادعاء العام
٧٦-٤٢	المبحث الثاني: الدعوى الدستورية ودور الادعاء العام فيها
٥٧-٤٣	المطلب الأول: ماهية الدعوى الدستورية
٤٩-٤٤	الفرع الأول: مدلول الدعوى الدستورية
٥٧-٤٩	الفرع الثاني: الأساس القانوني للدعوى الدستورية
٧٦-٥٨	المطلب الثاني: دور الادعاء العام في الدعوى الدستورية
٦٩-٥٩	الفرع الأول: دور الادعاء العام في الطعن بعدم الدستورية في العراق
٧٦-٦٩	الفرع الثاني: دور الادعاء العام في الطعن بعدم الدستورية في الدول المقارنة
١٥٣-٧٧	الفصل الثاني: مركز الادعاء العام أمام المحكمة الاتحادية العليا في العراق والدول المقارنة
١١٥-٧٨	المبحث الأول: مركز الادعاء العام أثناء تحريك الدعوى الدستورية
٩١-٧٨	المطلب الأول: طرق تحريك الدعوى الدستورية
٨٥-٧٩	الفرع الأول: الدعوى الدستورية الأصلية " المباشرة "
٩١-٨٥	الفرع الثاني: الاتصال بالدعوى الدستورية من خلال محكمة الموضوع
١١٥-٩١	المطلب الثاني: مدى توافر شروط قبول الدعوى الدستورية في الادعاء العام

١٠٦-٩٢	الفرع الأول: شرط المصلحة في الدعوى الدستورية
١١٥-١٠٦	الفرع الثاني: شرط الصفة في الدعوى الدستورية
١٥٣-١١٥	المبحث الثاني: مركز الادعاء العام أثناء سير الدعوى الدستورية وإصدار الحكم فيها
١٣٠-١١٦	المطلب الأول: دور الادعاء العام أثناء سير الدعوى الدستورية
١٢٣-١١٧	الفرع الأول: إجراءات تقديم عريضة الدعوى الدستورية والمدة المحددة لإقامتها
١٣٠-١٢٣	الفرع الثاني: إجراءات تسجيل الدعوى الدستورية وتبليغ الخصوم
١٥٣-١٣٠	المطلب الثاني: دور الادعاء العام أثناء المرافعة وإصدار الحكم
١٤٠-١٣٠	الفرع الأول: إجراءات المرافعة في الدعوى الدستورية
١٥٣-١٤١	الفرع الثاني: إجراءات إصدار الحكم في الدعوى الدستورية
١٥٩-١٥٤	الخاتمة
١٨٤-١٦٠	المصادر والمراجع
A	الملخص باللغة الإنكليزية